رابط المادة على منصة باحث

عدة الباحث

عدة الباحث | شرح الشيخ عبدالرحمن العجلان | 84- باب قسمة التركات 01

عبدالرحمن العجلان

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد عرفنا فيما تقدم كيفية قسمة التركة على طريقة القيراط واننا نؤصل المسألة اولا ثم نصححها وهذا في كل مسألة - 00:00:00

نؤصلها ثم نصححها ان احتاجت الى تصحيح بعد استكمال التصحيح نضع مخرج القيراط ومخرج القيراط هو اربعة وعشرون. لا يختلف مخرج القيراط هو اربعة وعشرون لانه اول عدد الذي يخرج به - 00:00:52

ثلث الثمن او ثمن الثلث عاد هذا صحيحا وهو واحد فمخرج القيراط من اربعة وعشرين ولكل مسألة قيراطها فقد يكون القيراط عددا صامتا ثلاثة وخمسة وسبعة واحدى عشر الى اخره - 00:01:27

وهو الذي لا يقبل القسمة الا على نفسه او هو ما لم يتركب من عددين وقد يكون القيراط عددا ناطقا والناطق هو ما تركب من ضرب عدد في عدد اربعة مثلا - 00:02:10

اوله اربعة اثنين في اثنين اربعة وستة اثنين في ثلاثة في ستة وثمانية اثنين في اربعة بثمانية وتسعة ثلاثة بثلاثة تسعة وعشرة اثنين في خمسة في عشرة واثنى عشر ثلاثة في اربعة او اثنين في ستة - 00:02:41

واربعة عشر اثنين في سبعة وستة عشر اثنين في ثمانية. او اربعة في اربعة وهكذا هذا يسمى عدد ناطق وقد يكون القيراط عددا صامتا وقد يكون ناطقا وقيراط المسألة من اين - 00:03:18

نستخلص من قسمة ما صح المسألة على مخرج القيراط اربعة وعشرين هنا يخرج قيراط المسألة اذا كان عددا صامتا او عددا ناطقا فيقسم نصيب كل وارث من مصح المسألة على - 00:03:47

قيراطها والناتج هو له قراريط وقد يكون القيراط كما قلنا صراط المسألة واحد او اثنين او ثلاثة او خمسة الى ما لا نهاية له وقد يكون كسرى قيراط المسألة يكون كشف - 00:04:32

سدس او ثلث ساعة ونصف او ثلاثة ارباع او ثلثان. وقد يكون عددا صحيحا وكسرا كواحد ونصف اثنين ونصف الى اخره فقد يكون عددا صحيحا ناطقا او صامتا وقد يكون كسر - 00:04:58

وقد يكون عددا صحيحا وكسر فاذا كان عددا صحيحا فان كان صامتا قسمنا نصيب الوارث من المسألة على قيراط المسألة والناتج له قراريط وقد يكون ناطقة فنحلله الى اضلاعه فنقسم على الظلع الاول - 00:05:31

ثم نقسم على الظلع الثاني والناتج له قراريط وما بقي من الكسور وضعناه تحت ما قسم عليه فان كان صراط المسألة كسرا قسمنا نصيبه من المسألة على هذا الكسر والناتج له قراريط - 00:06:04

وان كان عددا صحيحا وكسر حولناه الى عدد كسري وقسمنا عليه والناتج له قراريط. واليك امثلتها بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:06:29

قال المؤلف رحمه الله فاما اذا كان القيراط كسرا فقط سوق نصيب كل وارث من جنسه. يعني من جنس الكسر نعم ثم اقسم عليه فما خرج فهو له اقسم عليه - 00:06:59

اقسم العدد الصحيح الذي له من اصل المسألة او من مبلغ عونها او من مصحها على هذا الكسر وما نتج فهو له قراريط فما خرج فهو

له قراريط. نعم مثاله - 00:07:17
زوج وبنتان وعم زوج وبنتان وعم المسألة من لان فيه زوج له الربع والبنتان لهما الثلثان الثلثان والربع يجتمعان في اصل اثني عشر. نعم اصل المسألة من اثني عشر للزوج الربع ثلاثة - 00:07:39
وللبنتين الثلثان ثمانية والباقي واحد للعم والباقي واحد للعم كما هي في الجدول لديك ثم وضع بعد هذا مخرج القيراط وهو لا يختلف مخرج القيراط اربعة وعشرون ثم قسم اصل المسألة - 00:08:10
اثني عشر على مخرج القيراط اربعة وعشرون اذا قسمنا اثني عشر ريال على اربعة وعشرين شخصا كم يطولهم عليه هذا نص اذا قيراط هذه المسألة نصف فقط نعم وقيراطها نصف - 00:08:34
هناك يقول قيراط وضع اثنين والصحيح ان تجعل مقام فوق الاثنين وتجعل فوقها واحد يصير نصف يعني واحد على اثنين القيراط قيراط هذه المسألة واحد على اثنين يعني نصف نعم - 00:09:03
وتبسط نصيب كل وارث من جنسه ويكون للزوج ستة قراريط ولكل ذي فلقسم نصيب كل وارث على مخرج على قيراط المسألة نصف. اذا قسمنا ثلاثة كم تكون لا شك ستة - 00:09:23
معنا ثلاثة ريالات نريد ان نقسمها على نصف كم تكون ستة انصاف؟ فستة يكون له ستة قراريط نعم ولكل بنت ثمانية قرار. وللبنت الاولى لها اربعة من اصل المسألة نريد ان نقسمها على نصف - 00:09:46
كم تكون؟ الاربعة اذا قسمت على نصف تكون ثمانية لها ثمانية قراريط والبنت الاخرى ثمانية قراريط والعم له واحد مقسوم على مصر كم يكون اثنين نعم وللعم كيراطو وعلى هذا فكست - 00:10:08
مسألة زوج اكتب زوج وبنت وابن ابن ابن المسألة من كم اهلا وسهلا من اربعة للزوج الربع واحد وللبنت النصف اثنان ولابن الابن واحد الباقي صحت من اصلها انتهت اربعة - 00:10:29
الزوجة الربع والبنت لها النصف ابن الابن له الباقي واحد مخرج القيراط كم هو؟ اربعة وعشرون نريد ان نقسم التركة على طريقة القيراط ماذا نعمل نقسم الاربعة على الاربعة والعشرين - 00:11:02
اذا قسمنا اربعة ريالات على اربعة وعشرين شخصا كم يطولهم عليه على سدس وهذا هو قيراط هذه المسألة قيراطها سدس ضعه بعد مخرج القيراط قل قيراطها سدس ثم اقسم الزوج - 00:11:25
له واحد مقسوما على سدس كم يطلع له من قيراط واحد معك ريال مربع تريد ان تقسمه الى ستة اقسام اقسمه على ستة كم يخرج على سدس اقسموا على سدس كم يخرج - 00:11:56
يخرج ستة له ستة وللبنت اثنان مقسومة على سدس كم يكون اثنان اذا وزعناها اسداس كم تكون؟ اثنى عشر يعني كل واحد يكون ستة كل اثنين تكون اثنى عشر ولابن الابن واحد مقسوم على سدس - 00:12:22
يكون ستة كذلك ويكون الزوج ستة قراريط وللبنت اثنعشر قيراط ولابن الابن ستة قراريط واذا نظرت اليها نظرة اخرى على طريق النسبة تقول الزوج اخذ واحد من اربعة فيكون له ربع القراريط اربعة وعشرين. كم ربع اربعة وعشرين - 00:12:49
ستة والبنت لها اثنين من اربعة لها النصف كم نصف الاربعة والعشرين؟ اثنا عشر قيراط وابن الابن له واحد من اربعة له الربع الاربع والعشرين فيأخذ ستة تجمع القراريط تنظر هل طابقت - 00:13:21
ما فوقها من مخرج القيراط فالعملية صحيح والا فيخلف الله يقول ستة واثنى عشر كم ثمانية عشر مع ستة اربعة وعشرين صح اكتب تعريف بجوارها قسمنا اصل المسألة اربعة على مخرج القيراط - 00:13:43
اربعة وعشرين فخرج سدس فقسمنا نصيب الزوج من اصل المسألة واحد على قيراط المسألة سدس وخرج ستة فله ستة قراريط وهكذا مسألة اخرى زوج ابن ابن ثلاثة ابناء بنت زوج وثلاثة ابناء وبنت - 00:14:15
اصل المسألة من زوجة زوجة من احنا قلنا ماذا؟ قلنا زوج؟ ايوه زوجة زوجة وثلاثة ابناء وبنت. اصل المسألة منكم؟ ثمانية. من ثمانية الزوجة الثمن واحد وللأبناء الثلاثة لكل واحد اثنان - 00:15:14

وين البنت؟ واحد من قسم صحت من اصلها وان تكن من اصلها تصح فترك تطويل الحساب ربح مخرج القيراط اربعة وعشرون اقسم التركة على طريقة القيراط فنقول ثمانية نقسمها على اربعة وعشرين. كم يخرج - 00:15:41

ثلث وثلاثة ثلث مخرج القراءة ثلث ضعه ثلث واحد على ثلاثة ثم اقسم واحد صحيح على ثلث كم يخرج ثلاثة اثنين صحيح على ثلث كم يخرج ستة والابن الثاني ستة - 00:16:09

والابن الثالث ستة والبنت واحد على ثلث تخرج ثلاثة زن الحساب هو عملية صحيحة ولا خطأ ثلاثة وستة تسعة وستة خمسة عشر وستة واحد وعشرين وثلاثة اربعة وعشرين صح والحمد لله. مسألة اخرى - 00:16:34

عن زوج وجدة واخ لام وعم وعم اثنين اعمام زوج وجدة واخ لام وعم وعم الزوج له النصف والجدة والاخ لام اصحاب سدس اذا اصل المسألة من من ستة الزوج - 00:17:04

الزوجة واحد لا الزوج ثلاثة الزوج ثلاثة وللجدة السدس واحد وللاخ لام السدس واحد وللعامين واحد بينهما ورؤوسهم اثنان تضرب في ستة تصح من اثني عشر للزوج ستة وللجدة اثنان - 00:17:39

وللاخ لام اثنان وللعم واحد العمين واحد في اثنين باثنين لكل واحد واحد صحت من اثني عشر ومخرج القيراط اربعة وعشرين. اذا قسمنا اثني عشر على اربعة وعشرين كم يخرج - 00:18:06

معك اثنا معك اثنا عشر ريال تريد ان تقسمها على اربعة وعشرين فقيرا. كم يطولهم عليه على نص ريال اذا قيراط هذه المسألة نصف اكتب مخرج القيراط نصف وزع للزوج ستة - 00:18:30

مقسوم على نص كم يصير له اثنى عشر للجدة اثنان مقسوم على نصف كم يصير اربعة الاخ لام اثنان مقسوم على نصف يكون له اربعة للعم الاول واحد مقسوم على نصف يكون - 00:18:59

له اثنان وللاخ لامي الثاني العم الثاني له واحد مقسوم على نصف فيكون له اثنان نجمع اثنان واثنان اربعة واربعة ثمانية واربعة اثنى عشر واثنى عشر اربعة وعشرين اقسم مسألة - 00:19:25

جدة بنت بنت ابن اخ شقيق اخت شقيقة نعم من يقسم المسألة من كم عندك فيها جدة وبنت وبنت ابن المسألة من من ستة للجدة واحد وللبنت النص ثلاثة ولبنت الابن السدس تكملة الثلثين واحد - 00:19:51

وللاخ واخته واحد بينهما ورؤوسهم ثلاثة تضرب في ستة يخرج ثمانية عشر نعطيهم للجدة واحد في ثلاثة بثلاثة. وللبنت ثلاثة في ثلاثة بتسعة ولبنت الابن واحد في ثلاثة بثلاثة وللاخ الشقيق واخته واحد بثلاثة بثلاثة للاخ اثنان وللاخت - 00:20:21

واحد هنا صحت من ثمانية عشر مخرج القيراط كم اربعة وعشرون نقسم ثمانية عشر على اربعة وعشرين كم يطولهم عليه اذا صار معك ثمانية عشر ريال تريد ان تقسمها على اربعة وعشرين شخصا - 00:20:52

كم يطولهم عليه على ريال الاربع يعني ثلاثة ارباع يطولهم على ثلاثة ارباع اذا قيراط هذه المسألة هو ثلاث ارباع قيراطها ثلاثة ارباع نقسم بينهم الجدة لها ثلاثة مقسومة على ثلاثة ارباع - 00:21:18

من يقول لي كم يكون لي طولها كم يطولهم اربعة يصير له اربعة قراريط ثلاثة اذا قسمناها على ثلاثة ارباع كم تجي اربعة الثلاثة اقسمها على ثلاثة وخذ من كل واحد ربع - 00:21:43

واعطه الرابع ثلاثة اربعة فاذا قسمنا ثلاثة على ثلاثة ارباع صار لها اربعة البنت لها تسعة مقسومة على ثلاثة ارباع تسعة خذ من كل واحد ربع واجمعها كم تكون اثنى عشر - 00:22:11

وبطبيعة الحال هي لها تسعة من ثمانية عشر يكون لها اثنى عشر قيراط آآ نصف اصل المسألة ويكون لها نصف القراريط اثنى عشر الاصل اربعة وعشرين هي كلها اثنى عشر - 00:22:38

وللبنت مثل الجدة ثلاثة على ثلاثة ارباع فيكون لها اربعة قراريط وللاخ الشقيق اثنان مقسومة على ثلاثة ارباع كم يكون له يكون له اثنين وثلثي قيراط كله اثنين صحيح وثلثي قيراط - 00:22:57

والاخت الشقيقة لها نصفه اذا صار له اثنان وثلثي قيراط يكون لها هي واحد وثلث قيراط هذه المسائل التي اخذناها قيراط المسألة

سدس وثلث ونصف وثلاثة ارباع اذا كان قيراط المسألة كسرى - 00:23:28
اذا كان قيراط المسألة عدد صحيح وكسر وخذوا المثال عليه اقرأ الكتاب ثم ناخذ زيادة امثلة عليه من الخارج واما واما ان كان القيراط صحيحا وكسرا صحيح وكسر القيراط يعني واحد ونص صار - 00:23:59
القيراط اثنين ونصف القيراط واحد وثلاثة ارباع وهكذا. نعم ابسط الصحيح من جنس الكسر ابسط الصحيح يعني العدد الصحيح اللي مع الكسر. ابسطه من جنس الكسر. يكون عدد كسري يسمى - 00:24:25
يسمى عدد كسري نعم ثم بسط نصيب كل وارث من جنس ذلك الكسر. نعم ثم اقسمه على جميع القيراط فما خرج فهو له قراريطه نعم يعني اول ابسط العدد الصحيح مع الكسر واجعلهما عددا كسريا - 00:24:44
ثم ابسط نصيب كل وارث من جنس ذلك الكسر واقسمه عليه. فما خرج فهو له قراريط مثاله مثاله زوجة واختان وثلاثة اعمام الجدول الموضوع تحت نعم اصلها من اثني عشر. اصلها - 00:25:11
من اثني عشر رغم ما وضع الاصل وضع اثنين والاصل اثنى عشر هو الان التأصيل وصحح صحة جعل مصحها من ست وثلاثين ان تجعلها اول من اثني عشر من اثني عشر - 00:25:35
واعطي الزوجة الربع ثلاثة واعطي الشقائق لكل واحدة اربعة واعطي الاعمام الثلاثة واحد بينهم ثم اضرب رؤوس الاعمام ثلاثة في اصل اثني عشر يخرج ستة وثلاثين هذا مصحها ثم كما اعطاهم المؤلف رحمه الله - 00:26:06
للزوجة ثلاثة في ثلاثة بتسعة وللشقيقة ثلاثة اربعة في ثلاثة باثني عشر والاخرى كذلك وللاعمام واحد بثلاثة بثلاثة لكل واحد واحد صحت منكم من ستة وثلاثين ستة وثلاثين نريد قسمتها على اربعة وعشرين - 00:26:42
يخرج القيراط واحد ونصف ستة وثلاثين على اربعة وعشرين اربعة وعشرين يبقى اثنى عشر على اربعة وعشرين فيها نصف يعني يكون قسمة ستة وثلاثين ريال تصورها بذهنك قسمة ستة وثلاثين ريال - 00:27:16
على اربعة وعشرين شخص كم يطولهم؟ عليه؟ على ريال ونصف يعني عدد صحيح وكسر قيراط المسألة كم واحد ونصف وتستطيع ان تبسطه فتقول ثلاثة على اثنين ثلاثة على اثنين المؤلف رحمه الله جعل في الطبعة ثلاثة فقط وليس كذلك وانما ثلاثة اجعل مقامها اثنين - 00:27:43
تصير ثلاثة انصاف القيراط ثلاثة على اثنين يعني ثلاثة انصاف واحد ونصف. ثم اقسم نصيب كل وارث من المسألة الذي هو تسعة الزوجة تسعة مقسومة على واحد ونصف. كم يطولهم عليه - 00:28:14
كم يا اخرج الناتج؟ ستة اذا قسمنا تسعة على واحد ونصف يصير الصافي ستة ستة وللبنت اثنى عشر مقسومة على واحد ونصف يخرج لها ثمانية وللبنت الاخرى الشقيقة الشقيقة الاخرى اثنا عشر مقسومة على واحد ونصف يخرج ثمانية - 00:28:39
وللعم الاول واحد مقسوم على واحد يخرج له ثلثي قيراط ثلثي رعد لا اي نعم ثلثي لان لهم لهم هم قيراطان معا وهم ثلاثة اذا كان لهم قيراطان معا فهم لكل لكل واحد ثلثي قيراط. اثنين منسوب الى الثلاثة فوق فيكون له ثلثا - 00:29:07
اجمع العملية شوف ثلثا قيراط وثلثا قيراط وثلثا قيراط كم تكون تكون قراءة قيراطان مع الثمانية عشرة مع الثمانية ثمانية عشر. مع الستة اربعة وعشرين فيكون نصيب الزوج نصيب الزوجة ستة - 00:29:51
ونصيب الشقيقة الاولى ثمانية قراريط. والشقيقة الثانية ثمانية قراريط والاعمام لكل واحد منهما ثلثا قيراط واذا نسبنا على طريق النسبة هنا ايسر واسهل قلنا للزوجة تسعة من ستة وثلاثين هي عبارة عن ربع - 00:30:19
الستة والثلاثين نعطيها ربع القراريط اللي هي اثنا عشر كم ربع اثنعشر ستة البنت لها اثنعشر من ستة وثلاثين عبارة ثلث نعطيها ثلث القراريط اربعة وعشرين كم يكون لها ثمانية - 00:30:52
الاعمام لهم واحد لهم ثلاثة من ستة وثلاثين عبارة عن نصف السدس نصف سدس الاربع والعشرين سدس الاربع والعشرين اربعة ونصفها اثنان فيكون لهما قيراطان لكل واحد من الثلاثة ثلثا قيراط - 00:31:11
اقرأ واذا اردت وان اردت معرفة ما بيد كل وارث من القراريط بوجه من اوجه قسمة التركة فلك ذلك وتجعل مخرج القيراط في محل

التركة التي هي العدد الرابع وتعمل كما سبق - 00:31:43
يعني مخرج القيراط اذا اردت ان تعمل على الطريقة السابقة تجعله بمثابة العدد الرابع الذي هو التركة مسألة اخرى اكتب على ما اذا كان قيراط المسألة عدد صحيح وكسر. اكتب - 00:32:04
زوج بنت بنت اخ شقيق اخ شقيق اخت شقيقة زوج وبنتين واخوان شقيقان واخت شقيقة المسألة منكم من اثني عشر نعم صحح اعطي الزوج الربع ثلاثة وللبنت الاولى اربعة ولا البنت الثانية اربعة - 00:32:28
وللاخوة واختهم واحد الباقي ورؤوسهم خمسة خمسة في اثني عشر بكم في ستين وهذا مصح المسألة وصح المسألة ستون اعطهم قل للزوج ثلاثة في خمسة بكم خمسة عشر وللبنت اربعة - 00:33:10
في خمسة في عشرين والاخرى مثلها وللاخوة واختهم واحد في خمسة في خمسة للاخ اثنان وللاخ الثاني اثنان وللاخت واحد انتهى تصحيح المسألة نريد ان نقسم التركة على طريقة الخراط - 00:33:47
ضع مخرج القيراط اربعة وعشرين استخرج قيراط هذه المسألة كيف تستخرجه هلا مره سهل اقسم الستين على اربعة وعشرين ويخرج قيراط المسألة ستين اذا قسمناها على اربعة وعشرين. معك ستون ريالا - 00:34:13
تريد ان تقسمها على اربعة وعشرين شخصا كم يطولهم عليه بالله عليك واعدل في القسمة سوي بينهم لا تظلم احدا لحساب احد اذا قسمت الستين على اربعة وعشرين قل اربعة وعشرين على ريال - 00:34:42
اربعة وعشرين اخرى ثمان واربعين على ريالين اربعة وعشرين واربعة وعشرين ثمان واربعين. كم يبقى عن الستين اثنعش اثنى عشر على اربعة وعشرين كم يعطونهم عليه؟ نص اصبح قيراط المسألة - 00:35:06
اثنان ونصف قيراط المسألة اثنان ونصف اقسم بينهم واعدل واتقي الظلم والجور تفلح خمسة عشر تريد ان تقسمها على اثنين ونصف خمسة عشر مكونة من كم خمسة ثلاث خمسات اذا قسمت الخمسة الاولى على اثنين ونصف كم فيها - 00:35:27
اثنان والخمسة الثانية في اثنان والخمسة الثالثة فيها اثنان كم اجتمع له ستة اذا قسمنا خمسة عشر على اثنين ونصف خرج ستة وهذا نصيب الزوج اقسم العشرين على اثنين ونصف - 00:36:05
نفس القسمة السابقة وعندك زيادة خمسة اقسمها على اثنين ونصف في اثنين اثنين مع الستة كم تكون؟ ثمانية. اذا قسمت عشرين على اثنين ونصف صار ثمانية والعشرين الاخرى على اثنين ونصف ثمانية - 00:36:29
اقسم نصيب الاخ الاخ له اثنان انتبه مقسومة على اثنين ونصف ما تجي كامل ماذا تنقص اثنين ونصف اذا قسمناها انصاف كم تكون خمسة وانت عندك اثنين ينقص عليك نصف - 00:36:52
واحد من خمسة كم تكون اربعة اخماس اربعة اخماس للاخ الشقيق اربعة اخماس وللاخ الشقيق الثاني اربعة اخماس. واذا اخذ الاخ اربعة اخماس والبنت على النصف كم تأخذ البنت الاخت الشقيقة اثنين على خمسة - 00:37:22
اصبح نصيب الزوج ستة قراريط ونصيب البنت الاولى ثمانية قراريط ونصيب البنت الثانية ثمانية قراريط. ونصيب الاخ الشقيق اربعة اخماس. والاخ الشقيق الثاني اربعة والاخت الشقيقة خمسان اجمع هذا العدد ان خرج اربعة وعشرين فاحمد الله الذي علمك - 00:37:57
وان خرجت اقل اقل من هذا فلا تلوم الا نفسك. لانك تكون ما اصبت. الخطأ منك اجمعها وخذ الخمسين ورقع بها الاربعة الاخماس والاربعة الاخماس. كم تكون اثنان خبثين رقع بها اربعة اخماس واربعة اخماس تكون اثنين صافي - 00:38:27
اثنان مع الثمانية عشرة. مع الثمانية ثمانية عشر. مع الستة اربعة وعشرين الحمد لله العملية صحيحة واضح طبق واعمل عمليات مثل هذه اذا كان القيراط واحد ونصف او اثنين ونصف او ثلاثة ونصف او اربعة ونصف وهكذا. كل واحد - 00:38:57
انت اذا فهمت الطريقة يكون الاثنين والنصف والواحد والنصف والعشرة والعشرين والنصف والربع كل واحد نريد ان ندخل في قسمة التركة على الغرماء. نسأل الله العافية والسلامة الاول قسمنا التركة - 00:39:23
على الورثة بنين وبنات واخوة واخوات وجدة وجدات وزوج او زوجات وهكذا ما له لورثته. لكن هذا الان نسأل الله العافية. ليس

لورثته من ما له شيء. لانه استدان على رقبته - 00:39:47
ومن اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله ومن اخذ اموال الناس يريد ادائها ادى الله عنه بحسب نيته ويغفر للشهيد عند اول قطرة من دمه كل خطيئة يقول عليه الصلاة والسلام الا الدين. اخبرني بذلك جبريل انفا. الدين حق العباد. مبني على - 00:40:11
ساحة ما يسقط احذر الدين وبالطاوين وجائعا ولا تستدم لا تشغل ذمتك بالديون فالدين اهم قدر ما تستطيع لا تستدم فاذا استدنت مضطرا فاحرص على السداد لان حق الادميين لا يسقط - 00:40:48
هذا ميت رحمه الله عليه دين اكثر من تركته. فهل نعطي الورثة من ماله شيئا؟ لا سبق ان قلنا الحقوق المتعلقة بالتركة كم هي خمسة اولها مؤنة التجهيز ثانيا الديون المتعلقة بعين التركة. ثالثا الديون المرسلة. وسواء كانت هذه كلها بظمان - 00:41:21
فيها رهن او ديون مرسلة فهي مقدمة على الوصية وعلى حق الورثة يقول قسمة التركة على الغرماء. اقرأ قسمة التركة على الغرماء سؤال ما هي الطريقة الى قسمة التركة على الغرماء - 00:41:56
الطريقة سهلة بحمد الله ميسورة لانك عرفت كيف تقسم على الورثة اجعل الغرماء بمنزلة الورثة هذا له خمسة وهذا له اربعة وهذا له ستة وهذا له ثلاثة اجمعها جميع واجعلها كاصل المسألة - 00:42:22
لانك ستقسم التركة على هذا الاصل هذا له خمسة وهذا له ثلاثة وهذا له اربعة يجمعها جميع هذا يعتبر كاصل المسألة ثم انظر فتش ماذا خلف من المال تجد مثلا انه - 00:42:55
مدين بخمسين وخلف ثلاثين كيف تقشمها؟ تعطي كل واحد عشرة وخلاص؟ لا يتفاوتون اذا كان مدين هذا له خمسة وهذا ستة وهذا اربعة مثلا فما يمكن ان تسوي بينهم في العطاء - 00:43:18
تعطي كل واحد بنسبة حقه كما لم تسو بين الورثة صاحب الربع ما اعطيته مثل صاحب الثلث وهكذا فتجعل الديون بمثابة مصح المسألة وتجعل التركة هي التركة وتقسم التركة على الديون كما تقسمها على الورثة. اقرأ - 00:43:43
الطريق الى معرفة نصيب كل غريم من تلك التركة ان تجعل بين كل غريم بمنزلة سهام الوارث من التصحيح بمنزلة سهام الوارث من التصحيح هذا له ثلاثة هذا له اثنان هذا له واحد وهكذا. نعم - 00:44:21
ويجعل مجموع الديون بمنزلة التصحيح مجموع الديون بمنزلة التصحيح بمنزلة مصح المسألة نعم ثم نقسمها بوجه من اوجه قسمة التركة نعم نقسمها كما قسمنا في الوجوه السابقة ثلاث طرق لقسمة التركة - 00:44:41
هي هي نستعملها هنا. نعم ولنقسم على احد الطرق ليقاس عليه. ولنقسم على احد الطرق ليقاس عليه. نعم فاذا كان بين التركة ومجموع الديون مباينة ضربنا سهام كل واحد من الغرماء في كامل التركة - 00:45:09
كما خرج قسمناه على مجموع الديون فما خرج فهو لذلك الغريم. على الطريقة الاولى في قسمة التركة نضرب نصيب كل وارث في العدد الرابع الذي هو التركة ونقسم على العدد الثاني الذي هو المصحة - 00:45:33
والناتج هو العدد الثالث الذي هو نصيب الوارث هنا بنفس الطريقة نضرب نصيب الغريم حق الغريم نضربه في مجموع التركة والناتج نقسمه على مجموع الديون الذي اعتبرناه بمنزلة اصل المسألة - 00:45:53
والناتج هو نصيبه من التركة لان ما يعطى الاثنان سوا لان دينهم متفاوت. نعم مثاله اذا كان لواحد من الغرماء خمسة اريل ولاخر ثلاثة ولاخر اثنان والتركة سبعة اريل مثلا - 00:46:19
نعم تصورها اذا كان لواحد من الغرماء عندك كتب زيد وعمرو وبكر زايد يطالب هذا الميت بخمسة او خمسة الاف او خمسة ملايين او خمس مئة خمسة وعمرو يطالب بثلاثة - 00:46:42
وبكر يطالب باثنين والتركة سبعة انظر كم الديون اجمعها خمسة وثلاثة ثمانية واثنان عشرة الديون اصبحت عشرة كم التركة التركة سبعة هل تفي التركة بالديون كامل؟ لا هل يصح ان نقول نعطي كل واحد - 00:47:03
اثنان ونصف او ثلاثة ونصف سواء؟ لا صاحب الخمسة ليس كصاحب الثلاثة. وصاحب الثلاثة ليس كصاحب الاثنين وانما نجعل الديون هذه بمنزلة انصبا الورثة فنضرب الخمسة في السبعة نضرب العدد الاول نصيب الوارث - 00:47:37

في العدد الرابع الذي هو التركة. خمسة في سبعة بكم في خمس وثلاثين خمس وثلاثين نقسمها على ماذا على العشرة الذي هي مجموعة ديون اللي اعتبرناها اصل المسألة اذا قسمنا خمس وثلاثين - 00:48:03
على عشرة كم يطولهم سر ثلاثة ونصف ثلاثة وخمسة اعشار. ناظرها مكتوبة عندك ثلاثة صحيح حضر السبعة وخمسة اعشار خمس الاعشار كم هي نعم فاذا اردنا القسمة وللاول خمسة نضربها في التركة سبعة - 00:48:29
تبلغ خمسة وثلاثين سنقسمها على مجموع الديون عشرة فيخرج له ثلاثة ونصف ثلاثة ونصف ثلاثة وخمسة اعشار وللاخر نعم وللاخر ثلاثة نضربها في التركة سبعة تبلغ واحدا وعشرين تبلغ واحد وعشرين - 00:48:58
ثلاثة في سبعة بواحد وعشرين. واحد وعشرين نقسمها على كم على عشرة مجموع الديون يخرج اثنان وواحد من عشرة يعني نعطيه من التركة اثنين وعشر نعم ونقسمها على العشرة فيخرج اثنان وعشر - 00:49:19
وللثالث ريالان نضربها في التركة تبلغ اربعة عشر. اثنين في سبعة اربعة عشر نقسمها على عشرة يخرج له واحد واربعة اعشار اربعة اعشار نريد ان نجمع ننظر هل عملنا صحيح ولا لا - 00:49:46
نجمع الاربعة اربعة اعشار مع عشر مع خمسة اعشار كم تساوي كلها تساوي واحد لان اربعة وواحد خمسة وخمسة عشرة نقسمها على الخمس على عشرة فوق يخرج واحد نضع الواحد تحت - 00:50:11
التركة فواحد مع الواحد الذي يليه اثنين. مع الاثنين اربعة مع الثلاثة سبعة يعني هذا الذي مات وخلف سبعة وهو مطالب بعشرة اعطينا الاول ثلاثة وخمسة اعشار ثلاثة ونصف واعطينا الثاني لانه يطالب بثلاثة اعطيناه اثنين وعشر - 00:50:31
والذي يطالب باثنين اعطيناه واحد واربعة اعشار. من اجل ان تكون العطية متساوية لهم لا يميز احدهم على الاخر اقرأ ففي الجدول الاول ما لكل واحد من الدين. اللي هو خمسة وثلاثة واثنين. نعم. ومكتوب فوقه عشرة - 00:51:00
هي مجموع الديون وفي الجدول الثاني ازاء كل واحد من الغرماء ما له من التركة ومكتوب فوقه سبعة التركة وفي الجدول الثالث ازاء كل واحد ما له من الكسور ومكتوب فوقه عشرة هي مجموع الديون - 00:51:25
منسوب اليها نعم وبقسمة ما تحت العشرة عليها خرج واحد وضعناه تحت التركة وبضمها اليها طابق التركة وان كان بين التركة ومجموع الديون موافقة ضربنا نصيبكم ان كان بين التركة ومجموع الديون - 00:51:50
موافقة اخذنا الوفق من اجل الاختصار نعم ضربنا نصيب كل واحد من الغرماء في وفق التركة وما بلغ قسمناه على وفق مجموع الديون فما خرج فهو لذلك الغريم. نضربه في وفق التركة - 00:52:13
ثم نقسمه على وفق الديون والله اعلم - 00:52:34